

الغنية في أصول الدين

والتهديد لم يقع التنبيه عليه بالعبارة والإشارة والكناية .
فإن قيل ما ألزمتونا ينعكس عليكم فإنكم جعلتم العبارة دلالة على ما في النفس ولا يجوز أن يكون دليل الإيجاب والاستحباب واحدا .
قلنا التمييز يحصل بنفس والقرائن لا بنفس الأصوات والحروف القرائن عندهم ليس من الكلام .
والدليل على إثبات كلام النفس من جهة الشرع قوله D ويقولون في أنفسهم فأثبت قول النفس .
وقوله رفع عن أمتي ما حدث به أنفسهم .
وقال عمر بن الخطاب B ذروت في نفسي كلاما يوم السقيفة ويقول الرجل في العادة في نفسي كلام أريد أن أعرضه عليك .
قال الأخطل .
إن الكلام لفي الفؤاد وإنما ... جعل اللسان على الفؤاد دليلا .
فثبت أن ما وراء العبارة والحروف كلاما